

الدرس الخامس من شرح نواقض الإسلام للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشیخنا ولوالديه - 00:00:15
ولوالدينا ولجميع المسلمين. قال المؤلف رحمة الله تعالى الثالث من لم يكفر المشركين او شك في او صحة مذهبهم كفر الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين - 00:01:02

وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد هذه القاعدة من القواعد المتفق عليها بين اهل العلم رحمهم الله تعالى سلفا وخلفا فلم يعرف عن احد من اهل العلم المعتبرين انه خالف هذا مقتضى هذا الناقض ابدا - 00:01:21
ولم يعرف عن احد منهم انه نقل انهم ردوا هذه القاعدة او قدحوا في صحتها فدليل هذه القاعدة الاجماع القطعي المعلوم من الدين بالضرورة ولكنهم ذكروا شيئا من الضوابط الازمة لتطبيق هذه القاعدة - 00:01:41

لان هذا من النواقض التي لا بد من التفصيل فيها وبيان شيء من انواعها واقسامها لان من لان من ما يدخل تحت عمومها لان مما لا لان مما يدخل تحت عمومها لا يعتبر - 00:02:01

لا يعتبر ناقضا وهذا الاتفاق الذي ذكرته في مطلع شرح هذا الناقض يرد على قول من يتفوه على الامام المجدد بن هذا الناقد شيء اخترعه الامام من عند نفسه فهذا كذب ودلل - 00:02:19

وتهمة نبئي الامام المجدد منها رحمه الله بل هي بل هذا من جملة النواقض المتفق عليها والتي نص عليها من قبل الامام محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله تعالى فهذا الناقض ليس من كيس الامام محمد ولا من قوله ولا من موروثات ابائه واسلافه - 00:02:42
ونحن نذكر الامام احمد محمد رحمه الله ان يدخل في الدين شيئا ليس منه ولذلك قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى بعد ان ذكر جملة من عقائد النصارى وشناعاتهم - 00:03:06

قال فإذا كان الامر كذلك فمن لم يكفر النصارى او شك في كفرهم او صحة مذهبهم فهو كافر لانه صار مكذبا لله رب العالمين وقد توالت كلمات اهل العلم رحهم الله تعالى قبل الامام محمد وبعد الامام محمد - 00:03:25

في تثبيت هذا الناقض وتبيينه قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله واقوال اليهود الكفرية ذكرها الله تعالى في القرآن الكريم بكثرة وبناء على ذلك فمن لم يكفر اليهود او شك في كفرهم او صحة مذهبهم فهو كافر - 00:03:48

لانه صار بذلك مكذبا لله رب العالمين ولنصوص القرآن الكريم فإذا لا تصدقوا من ينسب هذا الناقض الى اختراع الشيخ محمد وانه صار بسببه وان دعوته صارت بسبب هذا الناقض - 00:04:11

دعوة تكفيرية لعموم المسلمين المسألة الثانية اعلم رحmk الله تعالى ان هذا الناقض لا بد ان يقييد بقيد مهم جدا وهو انه لا يجوز العمل به الا في من ثبت كفره بالنص او الاجماع فقط - 00:04:27

هذا الناقض مخصوص فيمن كفره منصوص عليه في الادلة الصحيحة او كان مجتمعا عليه بين اهل العلم رحمهم الله تعالى واما من كان كفره من باب الاجتهاد فان المتقرر في القواعد - 00:04:53

في باب التكفير ان التكثير الاجتهاد غير ملزم فلا حق لاحد ان يكفر من لم يكفر فلا حق لاحد اذا كفر احدا باجتهاده ولم يوافقه عليه غيره ان يكفر هذا الغير - 00:05:11

ويحتاج عليه بهذا الناقض بان من لم يكفر المشركين او الكفار فهو كافر انتبهوا لهذا فإذا صار التكثير عندنا ثلاثة اقسام من ثبت كفره

بالنصل فمن لم يكفر من ثبت كفره بالنص فهو كافر - 00:05:30

فمن شك في كفر اليهود وقال لعلهم مسلمون او لعل الله عز وجل يغفر لهم فهو كافر ومن شك في كفر النصارى فهو كافر ومن شك ذلك في كفر المجرم - 00:05:50

والهندوس فهو كافر مثلهم هؤلاء كفرهم ثبت بالنص القسم الثاني من كان كفره مجملة عليه بين المسلمين فمن كان كفره مجملة عليه بين المسلمين ولم يخالف في تكفيه أحد من العلماء فالواجب قبول هذا الاجماع واعتماده - 00:06:07

والمسير إليه وتحرم مخالفته فلم يكفر من ثبت كفره بالاجماع فهو كافر مثله بقينا في القسم الثالث وهو اغلب سور التكبير الجارية في هذا الزمان وهو تكبير من ثبت كفره بالاجتهد - 00:06:33

فلا حق لمن خالفك في هذا التكبير ان تكفره ولا ان تخرجه عن دائرة الاسلام ولا ان تطبق عليه هذا الناقظ حتى نخرج ونحن نفصل هذا التفصيل حتى نخرج من مذاهب الوعيدين - 00:06:54

من الخارج والمعزلة والتکفیريين الذين يجعلون التکفیر بالاجتهد الصادر منهم ملزماً لغيرهم فتتسع حینئذ دائرة التکفیر عندهم بسبب انهم يلزمون غيرهم باجتهدتهم هذا اعیدها مرة اخرى لانها مهمة جداً الناقد لا يدخل فيه الا طرفان فقط - 00:07:15

الطرف الاول من حكمنا عليه بالکفر والقسم الثاني من اتفقت الامة على تکفیره واما من ثبت كفره بالاجتهد فانه لا يجوز لاحد ان يکفر احداً - 00:07:40

خالفه في هذا التکفیر الاجتهدی ثم اعلم رحمك الله تعالى ان من ثبت كفره بالنص ينقسم الى قسمين الى تکفیر او صاف والى تکفیر اعيان فتكفير الاوصاف كتكفير اليهود والنصارى والمشركين والوثنيين - 00:08:02

وعباد الكواكب والنجوم هؤلاء ثبت كفرهم بالنص على هذا الوصف ومن انواع الكفر بالنص التکفیر بالنص تکفیر الاعيان كتكفير ابليس وفرعون وهامان وقارون وامرأتی لوط وامرأة نوح وابي لهب فمن خالف حكم الله عز وجل في تکفیر الاوصاف - 00:08:27

فهو كافر لانه مكذب لله عز وجل ومن خالف حكم الله عز وجل في تکفیر الاعيان فكذلك فهو كافر لانه مخالفة لانه مكذب لله عز وجل فان قلت وهل هناك - 00:08:59

طوائف ثبت كفرها باجماع اهل العلم لم ترد اسماؤهم في النصوص بخصوصها لكن وقع الاجماع على تکفیرهم فاقول نعم هناك طوائف كثيرة مثل طائفة الاسماعيلية فقد اتفق المسلمين على كفرها - 00:09:23

وصار اتفاق المسلمين على كفرها من الاتفاق القطعي فمن شك في كفرهم فهو كافر مثلهم فكثيرهم ليس مبنياً على الاجتهد بل تکفیرهم كان بالاجماع وقد حکي هذا الاجماع ابو العباس ابن تيمية رحمه الله - 00:09:43

وكذلك اجمع المسلمين على كفر النصيرية وقال ابوقد حکي هذا الاجماع ابو العباس ابن تيمية رحمه الله ايضاً وقال ومن شك في كفر مثل هؤلاء بعد معرفة احوالهم فهو كافر مثلهم - 00:10:05

وكذلك من ثبت كفره بالاجماع اتباع ابن العربي صاحب الفصوص الطائي موب ابن العربي المالكي وانما اقصد ابن عربي صاحب الفصوص فان كفره ثبت بالاجماع لانه يعتقد ان الله عز وجل هو عين هذه الموجودات - 00:10:25

وان ذات الله عز وجل هي عين ذات هذه الموجودات فلا فرق بين خالق ولا مخلوق قال ابن تيمية رحمه الله فاقوال هؤلاء اي بن عربي واصحابه شر من اقوال النصارى وفيها من التناقض من جنس ما في اقوال النصارى - 00:10:48

ولهذا يقولون بالحدود تارة بالحلول تارة وبالاتحاد تارة اخرى وبالوحدة تارة فانه مذهب متناقض في نفسه ولهذا يلبسون على من لم يفهمه فهذا كله كفر باطناً وظاهرها باجماع كل مسلم - 00:11:08

ومن شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الاسلام فهو كافر كمن يشك في كفر اليهود والنصارى من المشركين. انتهى
كلامه رحمه الله ومتمن اجمع العلماء على كفره كذلك كفر الدروز - 00:11:29

من النصيرية هؤلاء قد اتفقت كلمة اهل العلم رحمهم الله تعالى على كفرهم قال ابو العباس ابن تيمية رحمه الله هؤلاء الدرزية والنصيرية كفار باتفاق المسلمين لا يحل اكل ذبائحهم ولا نكاح نسائهم - 00:11:47

بل ولا يقرؤن ولو بالجزية فانهم مرتدون عن الاسلام ليسوا مسلمين ولا يهود ولا نصارى لا يقرؤن بوجوب الصلوات الخمس ولا وجوب صوم رمضان ولا وجوب الحج ولا تحريم ما حرم الله ورسوله من - [00:12:08](#)

الميئنة والخمر وغيرها فهم كفار وان اظهروا الشهادتين مع هذه العقائد ومن شك في كفرهم فهو كافر بعد معرفة حالهم واضح يا جماعة فاذا لا يدخل في هذا الناقض الا هذان الامران اللذان ذكرتهما لكم فقط - [00:12:29](#)

ثم اعلم رحمة الله تعالى ان ادخال فرد كما ذكرنا سابقا ان القاعدة تقول ان ادخال فرد تحت دائرة تكفيرية عامة هو نوع اجتهاد لان من نص كفرهم لان من نص الله على كفرهم من لم يحكم بما انزل الله - [00:12:53](#)

ومن ترك الصلاة ولكن كونك تدخل واحدا من الافراد تحت دائرة هذا الحكم العام هذا الدخال اجتهاد فاذا خالفتك انا في تكفير هذا المعين لا تظنن اني اخالفك في ماذا - [00:13:17](#)

في الدليل العام لان المتفق عندهم ان صحة الدليل لا يدل على سلامة التنزيل فانا لا اتكلم في الدليل وانما اتكلم في تنزيحك انت لهذا - [00:13:35](#)

لهذا الدليل ومن القواعد كذلك التي تدخل تحت هذا الاصول او الناقض لا يحل لنا ان نكفر من لم يكفر الا بعد تعريفه بحاله لا يحل لنا ان نكفر من لم يكفر هذا الكافر الا بعد تعريفه - [00:13:52](#)

بحاله فاذا كان لا يعرف الدروز ولا النصيرية ولا الاسماعيلية فلا يحل لنا مباشرة انه كافر لان من شروط التكفير العلم فلابد ان يكون عالما بحقيقة مذهب هؤلاء عارفا بمواضع الكفر والردة والوثنية عندهم - [00:14:21](#)

فالعلم شرط من شروط التكفير فلا يجوز لنا اذا سمعنا او رأينا احدا خالفا في هذا الناقض وكانت مخالفته وجهله بهذا الكافر محتملة وممكنة لان كفره ليس من المعلوم من الدين بالضرورة فحين اذا لا يجوز لنا ان نهاجم هذا الرجل انه كافر - [00:14:43](#)

الا بعد ان نبين له حاله وان نبين له حقيقة حقيقة قوله هذا فاذا عرف واصر فانه حينئذ يعتبر كافرا لانه دخل في هذا الناقض فمن ثبت كفره بالنص او الاجماع - [00:15:05](#)

وخالف في تكفيره واحد من الناس جهلا عن عدم علم بحاله فقبل ان نحكم على المخالف بأنه كافر لابد اولا ان نعرفه بحال هذا الشخص او بحال هذه الطائفة حتى يتبيّن له الحق وتنكشف عنه الشبه وتتضح له المحجة - [00:15:26](#)

فاذا هذان اصلان في هذا الناقض لابد من تدريسهما للطلاب الاول ان هذا الناقض فيه من كفره بالنص او الاجماع اصل الثاني في هذا الناقض انه لا يجوز تكفير من لم يكفر كافرا الا - [00:15:47](#)

بعد تعريفه بحال هذا الكافر فمثلا نقول ايها الاخوان من لم يكفر ابن سينا مثلا وبين سينا عند اهل العلم كافر من لم يكفر ابن سينا اذا كان عنده لبس ولا يعرف حال ابن سينا ولا يدرى عن من هو ابن سينا اصلا - [00:16:02](#)

فهذا لا يجوز لنا ان نكفره وان نطبق عليه هذا الناقض حتى نعرفه بكفريات ابن سينا وباقوال ابن سينا الالحادية الوثنية فاذا عرفها واصر ولم يقبل فحينئذ نحكم عليه بأنه كافر - [00:16:27](#)

لانه عرف حينئذ الامر واتضحت له المحجة ولكنه اصر وعاند فالمنتظر عند العلماء انه لا تكفير الا بعلم ولا عقوبة الا بعد انذار ولان من ثبت اسلامه بيقين فلا يجوز ان نخرجه عن دائرة الاسلام الا الا بيقين - [00:16:51](#)

مسألة هل نكفر هل اتباع الملاحدة للكفارة من العوام كاتب الرافضة من العوام او اتباع الصوفية من العوام اما حكم علمائهم وطلبة العلم منهم فهذا حكمه ظاهر ولكن العوام الذين اتبعوه على غير هدى - [00:17:22](#)

فهل حكم العوام والتابع حكم المتبوعين ام لا هل حكم التابع حكم المتبوع ام لا الجواب هذا يختلف باختلاف ما وقع فيه هؤلاء الاتباع من المخالفات العقدية فان كانت من جملة المخالفات العقدية المعلومة من الدين بالضرورة والتي يشترك الجميع في معرفتها والعلم بها والدرایة بها - [00:17:55](#)

لا سيما مع سماع هؤلاء الاتباع اهل الحق يقررون حقهم ولكنهم يحاربون اهل الحق متابعة كبرائهم وعلمائهم فلا جرم ان حكم الاتباع في هذه الحالة هو حكم المتبوعين سواء بسواء - [00:18:29](#)

كالذين يخالفون في مسائل عقدية كبيرة فالاتباع اذا طافوا حول القبور فهم كفار وادعوا غير الله عز وجل فهم كفار وادا سجدوا للقبور وركعوا لها من دون الله عز وجل فهم كفار لان هذه مسائل عقدية كبيرة. وكذلك اذا جحدوا وجود الله - [00:18:52](#)
او كفروا بالملائكة ايضا هؤلاء كفار حتى وان كانوا اتباعه حتى وان كانوا عوام لانه لا عذر بالجهل في مسائل التوحيد الكبار كما [سيأتي](#)نا في قواعد الجهل ان شاء الله - [00:19:12](#)

لا عذر لاحد في مسائل التوحيد الكبيرة لكن تبقى تفاصيل التوحيد وبعض دقائقه وجزئياته التي قد تخفي على هؤلاء العوام وليس العلم بها مما يعلم من الدين بالضرورة هؤلاء يعذر الاتباع فيها حتى - [00:19:29](#)
تنكشف لهم الشبهة وحتى يتبيّن لهم وجه الحق ولابد من قيد مهم في هذا. وهي اننا نعذرهم بتلك المخالفة في مسائل العقدية في [هذا النوع من المسائل العقدية. ما لم يظهر منهم](#) - [00:19:47](#)

عائد عن سمع الحق فاذا طلبوا لسماع الحق وعاددوا واصروا فحينئذ حكم عليهم بمقتضى مخالفتهم في هذه العقيدة حتى وان لم [تكن من مسائل الدين الكبار فاذا صار حكم الاتباع ينقسم الى قسمين](#) - [00:20:03](#)
اما على حسب مخالفاتهم اما مخالفاتهم في مسائل الدين الكبار فهذه لا عذر لاحد فيها واما مخالفاتهم في دقائق مسائل [التوحيد وشيء من جزئياته وتفاصيله مما لا يعلم](#) - [00:20:23](#)

من الدين الا بالضرورة فهوءلاء يعذرون فيها بالاصالة ما لم يظهر منهم معاونة للحق واهل الحق واقفال اذانهم عن سمع الحق كما هو [حاصل في الاتباع في كثير من كما هو حاصل في كثير من اتباع الطوائف في هذا](#) - [00:20:41](#)
في هذا الزمان قاعدة وهي مهمة في هذا الباب قاعدة لا تترتب اثار التكفير على الحكم بعد الحكم به الا اذا صدر من الحاكم لا تترتب [اثار التكفير بعد ثبوته](#) - [00:20:59](#)

اذا صدر من جهة الحاكم والمقصود بالحاكم عندنا هو القاضي فاذا لا حق لك ان تتعامل باثار التكفير في حق من كفرته انت بنفسك [الا بعد ان يرفع امره للقاضي](#) - [00:21:28](#)

فيصدر صك بحقه انه كافر او انه مرتد حتى يقيم عليه حكم الله عز وجل وهذا اصل عظيم ومهم فلا حق لان لك انت ان تستتبّيه لان [الاستتابة من خصائص القاضي](#) - [00:21:45](#)

ولا حق لك انت ان تقتلته بسبب ردته لان القتل بسبب الردة لابد من ماذا؟ لا بد من حكم حاكم لابد في هذه الردة من حكم الحاكم فمن [ثبت كفره](#) - [00:22:02](#)

وجب اعتقاده كفر كفره عندك ولكن لا تحكم عليه بشيء من اثار الكفر وهي واقصد بها الاستتابة او القتل الا بعد رفعه وصدور صك في [حكمه من القضاء](#) فاذا اذا رأيت اذا حكمت على هذا الشخص بانه كافر لا حق لك ان تقتلته ولا ان تفجر نفسك بسبب تطبيق الحكم [عليه](#) - [00:22:22](#)

او تظن انك الان تخدم الدين بقتل هؤلاء الكفار. انت لست انت لست موكلًا بقتل الكافر وانما هذا من خصائص من من خصائص ولي [الامر لان تكفيـر احد بعينه يحتاج الى اجتهاد ويحتاج الى علم](#) - [00:22:50](#)

وهذا من خصائص الحاكم. فكما ان من زنى لا نقيم عليه الحد نحن. ومن سرق لا نقيم عليه الحد نحن. وكذلك من وقع في شيء من [التكفير فانت تکفره لا شأن لنا بك](#). لكن لا تطبق ولا تجري عليه اي شيء من الاحكام التكفيرية الا بعد - [00:23:08](#)

الا بعد صدور حكم كفره من القضاء. فالقاضي هو الذي يتولى تکفيره. ولذلك هذا الذي يلغم نفسه ويدخل المساجد ويفجر بحجة [ماذا؟ بحجة ان من في المسجد كفار وهو يريد اقامة الحد على هؤلاء الكفار](#) - [00:23:26](#)

وهذا خطأ عظيم على عقيدة اهل السنة والجماعة وعلى الدين كله وعلى الدين كله وعلى هذا ينبغي ان ننتبه لهذه [القواعد والاصول](#) حتى يكون تطبيقنا لهذا الناقض تطبيقاً متفقاً مع الاصول الشرعية - [00:23:43](#)

والقواعد المرعية حتى نعطي كل ذي حق حقه مسألة هل هذا الناقض في من لم يکفر الكفار مخصوص بالكافار الاصليين ام يدخل [فيهم المرتدون](#) ايضا هل تکفير الكافر في هذا الناقض خاص بمن کفره اصلی - [00:24:12](#)

ام يدخل فيه الكافر المرتد ايضا الجواب يشمل جميع المن ثبت كفره سواء اثبتت كفره بالنص من الكفار الاصليين او ثبت كفره الحكم بالردة من الكفار المرتدين فكلهم يعاملون معاملة واحدة - 00:24:38

الا ان الكافر المرتد للابد من استتابته قبل تطبيق حكم الله عز وجل عليه فيستتابوا ثلاث مرات او ثلاثة ايام فان اصر على كفره فانا نقيم حكم الله عز وجل عليه - 00:25:06

فاما الكافر المرتد لا تجوز معاهده ولا اقراره على كفره ولا عقد ذمة معه واما الكافر الاصلي فتجوز معاهده ويجوز عقد الذمة معه ويجوز ان يقر على كفره في بلاد المسلمين بشرطه - 00:25:24

فاما يدخل في هذا الناظر من لم يكفر الكفار الاصليين ولم ومن لم يكرر الكفار الذين اتفق كلها المسلمين على على كفرهم من من ينتسبون لهذه الامة كالنصرية والاسماعيلية والدروز وغيرهم من ينتسبون للإسلام - 00:25:46

مسألة ما الحكم لو شك الانسان في كفر من ثبت كفره بالنص او الاجماع ولكن لم ينطق بهذا الشك بلسانه لم ينطق بلسانه وانما بقي شاكا فقط يعني الشك في دائرة الباطن ولا الظاهر - 00:26:11

في دائرة الباطن. فهل يطبق عليه هذا الناظر افهمتم السؤال الجواب نعم يطبق عليه هذا الناظر لكن تطبيقه ليس مخولا لنا لانه لم يظهر منه شيء وان ولكنه يكون كافرا في الباطن فيما بينه وبين الله تبارك وتعالى - 00:26:29

لان الشك يكون بالقلب ومن جملة شعب ما يرتد به الانسان الشك فمن شك في وجود الله فهو كافر حتى وان لم ينطق بلسانه ومن شك في وجود الملائكة فهو كافر حتى وان لم ينطق هذا الشك بلسانه. وكذلك من شك في كفر اليهود فهو كافر حتى وان لم - 00:26:59

لم ينطق بلسانه ومن شك في كفر النصارى فهو كافر حتى وان لم ينطق بلسانه فاذا تردد في هؤلاء الكفار المنصوص على كفرهم او المتفق على كفرهم فاذا تردد فيهم هل هم كفار ام لا؟ فانه يرتد بذلك - 00:27:22

وان تلفظ فان الامر يعتبر اشد لانه يكون كافرا بقلبه وكافرا بلسانه فهمتم هذا طيب مسألة ما الحكم لو القى الشيطان في قلب الانسان عدم كفر هؤلاء ولكن دافع هذا الوارد وجاهده ولم يرضي به ولم يسترسل معه - 00:27:42

وانما هو حديث نفس فقط هل يكفر بمجرد وجود حديث النفس من غير اقرار ولا استرسال؟ الجواب لقد تقرر عند العلماء ان حديث النفس معفو عنه ما لم يصحبه قول او عمل او استرسال - 00:28:10

المتقرر عند العلماء ان حديث النفس معفو عنه في ثلاث حالات ما لم يصحبه قول او عمل او او استرسال ما المقصود بالاسترسال يعني الرضا بهذا واعطاء ادمان التفكير فيه - 00:28:31

والدليل على ذلك حديث ابي هريرة في الصحيحين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى تجاوز عن امتى ما وسوسـتـ به صدورـهاـ وفي رواية ما حدثـتـ به افسـهـاـ ما لم تـعـملـ او تـتكلـمـ - 00:28:49

وفي صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة ان رجالا جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا نجد في انفسنا ما يتغاظـمـ احدـناـ ان يـتكلـمـ بهـ قالـ اوـقدـ وجـدتـمـوهـ قالـواـ نـعـمـ قالـ ذـاكـ صـرـيحـ - 00:29:09

المقصود بصريح الایمان اي عدم رضاكم بوجوده في قلوبكم ومدافعتكم لهذا الوارد صريح الایمان. دليل على انكم مؤمنون ما ترضون بهذه الواردات. ليس وجود الواردات دليلا على الایمان. بل مدافعتها - 00:29:25

بل مدافعتها هي صريح هي صريح الایمان فهمتم هذا فرقوا بين حديث النفس الذي صار شكا واعتقادا ولكنه خاف ولم يصرح بلسانه به. فهذا كافر كفر شك وبين من عرضت له الفكرة وجاهدها واباها ولم يرضي بها ولم يقرنها لا بقول ولا بعمل ولا باسترسال ولا ببراءة - 00:29:41

مسألة ما حكم من وصف اليهود والنصارى بأنهم اخواننا ويا كثراهم في هذا الزمن ما حكم من وصف اليهود والنصارى بأنهم اخواننا الجواب اذا كان يقصد بالاخوة اي الاخوة النسبية بقرابة بينهما فلا بأس بذلك - 00:30:11

كونه والله يقول هذا اليهودي اخي وهو فعل اخوه من ابيه وامه او يقول هذا النصراني المعين اخي ويقصد بها الاخوة النسبية وهذا لا

شأن لنا به ولا حرج فيه - 00:30:42

لقول الله عز وجل اذ قال لهم اخوهم نوح وهم كفار. اذا هي اخوة قرابة ونسب اذ قال لهم اخوهم هود اذ قال لهم اخوهم صالح
سبحان الله الا شعيب ما قال اذ قال لهم اخوهم - 00:30:58

ذكروني بجابتها في اخر الدرس ان شاء الله مع انه قال في سورة اخرى في سورة العنكبوت اخوهم شعيب ولا لا فاذا هذه الاخوة
ليست اخوة دين وانما اخوة نسب - 00:31:19

ولذلك اذا كان اخوك من ابيك وامك يهوديا او نصريانا فقلت هذا اخي في من باب التعريف به فهذا لا حرج فيه واما اذا كان يقصد
بان اليهود والنصارى اخواننا - 00:31:38

الاخوة الدينية الشرعية فانه كافر بهذا الادعاء الا اذا كان القائل جاهلا فانه قبل الحكم عليه بالكفر لابد ان يبين له فان عرف واصر فانه
يحكم بکفره وان تاب بعد ذلك من هذا الكفر فان الله يتوب عليه - 00:31:54

فاذا من قال ان اليهود والنصارى اخواننا ويقصد بها الاخوة الدينية الشرعية فانه يکفر بذلك الا اذا كان جاهلا في عرف فان عرف
واصر فانه يکفر مسألة هل يطبق - 00:32:22

هذا الناقض على من يدعوا الى وحدة الاديان لان بدعوتهم الى وحدة الاديان اما ان يكون شاكا في کفر هؤلاء او مصححا لمذهبهم فهل
من يدعو الى وحدة الاديان يعتبر داخلها تحت هذا الناقض - 00:32:42

الجواب هذه الدعوة لا جرم انها دعوة خبيثة وماكرة والغرض منها خلط الحق بالباطل وهدم الاسلام وتقويض دعائمه وجر اهله الى
ردة شاملة وبناء على ذلك فمن يدعو في هذا الزمان - 00:33:01

الى وحدة الاديان بناء على ان دين الكفار صحيح. وانه مما يجوز التعبد به لله عز وجل وانه لا يلزم الكافر لزوما شرعا ان يسلم وان
يعتنق الاسلام فانه بهذه الدعوة يعتبر مرتدا خالعا ربيقة - 00:33:27

من عنقه بالكلية لانه مطبق فيطبق عليه هذا الناقض ولا جرم وايدها مختصرة الدعوة الى وحدة الاديان اذا صدرت
من مسلم فانها تعتبر ردة صريحة عن دين الاسلام - 00:33:47

لانها تصطدم مع اصول الاعتقاد وتدل على الرضا بهذا الكفر وتصحیح مذاهب الكفارة او الشك في کفرهم. وكل ذلك مما ينقض دين
العبد هذه مسائل لابد من تفصيلها وبيانها قد ذكرناها بقواعدها - 00:34:09

والله اعلم. نعم احسن الله اليكم قال المؤلف رحمة الله تعالى الرابع من اعتقاد ان غير هديا هدي النبي صلى الله عليه وسلم من هديه
وان حكم غيره احسن من حكمه. كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه فهو کافر - 00:34:30

قوله الرابع اي الناقض الرابع من نواقض الاسلام ولقد اجمع المسلمين والله الحمد والمنة على ان هدي النبي صلى الله عليه وسلم وان
الشرع الذي جاء به محمد عليه الصلاة والسلام من عند الله تبارك وتعالى - 00:34:56

هو اکمل الهدى واعظم الهدى وخير الهدى على الاطلاق وذلك لانها لان هذا الخير العظيم لم يأت به النبي صلى الله عليه وسلم من
موروثات ابائه وقبيلته وانما جاء به وحيانا من عند الله تبارك وتعالى - 00:35:15

قال الله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقال الله عز وجل عن هذا القرآن وما يأتونك بمثل الا جئتك بالحق
واحسن تفسيرا وقال الله عز وجل - 00:35:35

اليوم اکملت اکمل الهدى على الاطلاق. اليوم اکملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وقال الله تبارك وتعالى
ومن يتغى غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين - 00:35:52

وقد علق الله الهدایة بطاعتھ صلى الله عليه وسلم فقال وان تطیعوه تهتدوا وقال الله عز وجل واصفا هذا الهدى العظيم. ان هذا
القرآن يهدي للتھي هي اقوم. وقال الله عز وجل ومن احسن من الله - 00:36:12

حكما لقوم يوقنون وقال الله تبارك وتعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهرھ على الدين كلھ ولو كره المشركون وقال
الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطیعوا الله واطیعوا الرسول واولي الامر - 00:36:31

منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تأويلا. فاذا صلى الله عليه وسلم هو اكمل الهدي. وخير الهدي على الاطلاق - 00:36:51

وفي صحيح الامام مسلم من حديث جابر رضي الله عنه في كل خطبة كان يقول النبي صلى الله عليه وسلم اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله - 00:37:07

عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وفي صحيح الامام البخاري من حديث ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابغض الناس الى الله ثلاثة ملحد في الحرم ومب屠 في الاسلام سنة الجاهلية - 00:37:21

فاذا جميع سنة غير سنة الاسلام فانها موصوفة بانها جاهلية ومب屠 في الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرىء بغير حق ليريق دمه. وفي صحيح الامام البخاري من حديث ابي هريرة قال قال النبي صلى الله - 00:37:38

الله عليه وسلم كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى. قالوا ومن يأتى يا رسول الله؟ قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى والادلة على ذلك كثيرة جدا - 00:37:54

في الصحيحين من حديث انس ان ثلاثة نفر جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم الى بيوت النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته فلما اخبروا بها فكأنهم تقالواها - 00:38:09

فالقولوا اقوالا مخالفة للشرع. فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال اما والله اني لاعلمكم بالله واتقاكم له ولكنني اصلی وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ثم قال ايش؟ هو الشاهد. فمن رغب عن سنتي فليس مني. فسنته خير سنة. وهدي وهدي هو اكمل هدي على - 00:38:22

اطلاق وقد اجمع العلماء المسلمين الاجماع القطعي المعلوم من الدين بالضرورة على ان الهدي والشريعة التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم هي اكمل الشرائع وان هديه خير الهدي على الاطلاق - 00:38:44

وببناء على ذلك اي على تلك الادلة فمن اعتقاد ان هناك هديا احسن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم كأن يقول مثلا هدي الفلسفه في عرض مسائل الاعتقاد اكمل - 00:39:00

او يقول مثلا هدي التبعد على طريقة الصوفية او الصابئة افضل وان طريقة الصوفية التي احدثوها كالطريقة النقشبندية والطريقة الزيدية والطريقة وغيرها من الطرق المعروفة انها في باب التبعد اكمل مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم - 00:39:22

او اعتقاد ان هدي غير رسول الله مجرد مساوي. مو بافضل. مجرد مساوي ولو مساواة. لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا جرم ان هذا كافر الكفر الاكبر لا تفصيل - 00:39:47

خارجا عن ملة الاسلام بالكلية لانه خالف هذه الادلة المتواترة وخالف الاجماع القطعي المعلوم من الدين بالضرورة من انه لا هدي يساوي ولا اكمل من هدي رسول الله صلى الله عليه وعلى الله - 00:40:05

وسلم وهنا قواعد لمن اعتقاد ان هدي رسول الله هو اكمل الهدي لابد من تطبيقها وتنفيذها في واقعك وحياتك ان كنت صادقا في انك تعتقد ان هدي رسول الله اكمل - 00:40:25

فاذا كنت تعتقد حقا وصدقا ان هدي رسول الله اكمل الهدي فالابد من تطبيق هذه القواعد والتي هي القاعدة الاولى الا تحدث في دين الله عز وجل اي شيء الا تحدث في دين الله اي شيء - 00:40:47

لان من احدث في دين الله تبارك وتعالى فان احداثه نابع عن اعتقاد نقص الدين ونابع عن ان الدين لا يكمل الا بما احدثه من قول او او عمل ولذلك فالمتقرر عند العلماء ان الاصل في العبادات - 00:41:07

بكافة متعلقاتها التوقيف على الادلة والمتقرر عند العلماء ان كل احداث في الدين فهو فهو رد فاذا هؤلاء المبتعدة في دين الله عز وجل عندهم غيش في مسألة ان هدي رسول الله هو اكمل؟ - 00:41:30

الهدي لانهم لو كانوا مؤمنين بهذه القاعدة العقدية حقا وصدقوا لحملهم هذا الایمان الصادق الحقيقي على الا يحدثوا في دين الله عز وجل اي نوع من انواع الاحاديث - 00:41:52

والمتقرر عند العلماء ان كل ما ليس من الدين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يمكن ان يكون من الدين بعد عهده
احفظوا هذا كا، ما ليس، من، الدين، فـ، عهده - 00:42:09

فليس بعد عهده يعتبر من الدين ولذلك اذا جاءك المبتدع ينافقك في شيء من البدع قل هل كان يعرفها رسول الله؟ هل فعلت في عهد رسول الله؟ فإذا قال لا فقل له ما - 00:42:24

فمن الدين في عهده فلا يمكن ان يكون من الدين بعد عهده. لأن الله عز وجل قد اتم به الدين. واكمل على الامة في به نعمة التشريع الكامل القاعدة الثانية - 00:42:38

اما كنت صادقاً بان هديه اكمل الهدي فيحملك هذا على موافقة السنة على ان تعلم ان موافقة السنة اكمل من مخالفتها وان كان اكثر عملاً موافقة السنة لا يعدلها عمل اخر وان كان اكثراً منها عملاً في الصورة - 00:43:00

حتى وان زاد عليها في الكيف والمقدار فاذا كنت تعتقد ان هدي رسول الله اكمل الهدي فاتصل بي سنة الفجر القبلية بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد فان هذا افضل لك عند الله من ان تصليها بسورة البقرة - 00:43:31

في الركعة الاولى وبسورة ال عمران في الركعة الثانية. لما لان هدي رسول الله اكمل هدي واعظم هدي عند الله عز وجل ولا يقاومه هدي اخر ابدا ولذلك فاحفظوا هذه القاعدة التي تقول اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة ومخالفة - 00:43:53

لقد اتفق متن الموسوعة على ترتيب المقالات في الموسوعة على النحو التالي:

السنة حتى وان كانت هي في نظره - 00:44:14

السنة حتى وان كانت هي في نظره - 00:44:14

قليلة وعزيزته على العبادة قوية عظيمة فاقهر هذه العزيمة على ان تتوافق مع السنة فقد قال النفر الثلاثة واين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. فقال احد - 00:44:38

صلى الله عليه وسلم؟ فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. فقال احد - 00:44:38

قم انا اصلي ولا انام هل هذا سنة رسول الله؟ الجواب لا وقال احدهم انا اصوم الدهر ولا افطر هل هذا سنة رسول الله؟ الجواب لا.

وقاً أحددهم انا اعتننا النساء فلا اتزوج ابدا - 00:44:57

حتى وإن كان الحامل على قولهم هذا المبالغة في طاعة الله والتبعد لكنها على غير هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فهـي صرفهـة ودخـا النـبـ صـلـ اللهـ عـلـهـ عـلـمـ بـهـ مـنـ الـيـامـ عـلـ عـائـشـةـ رـضـ اللهـ عـنـهـاـ 00:45:13

00:45:13 - مرفوضة دخا الله ما لا يعلم به من الاراء عائشة رضي الله عنها

فوجد عندها امرأة تذكر من امر صلاتها وعظم قيامها بالليل وكانت عائشة معجبة بامر صلاتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذه يا عائشة قالت فالآن يا ربنا الله تذكر من صلاتها؟ فقلت مه ما اصمت وغباء هذا الكلام - 00:45:32

هذا ما عائشة قالت فلما رأته ما لا يذكر من حالي فقلت يا أمي مغفرة هذا إكالا - 32:45:00

فوالله لا عليكم من الاعمال بما تطيقون عليكم من الاعمال بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا. وكان احب الدين ما داوم عليه
ص45:52 - تقة في العادة لـ حـ فـ اـ حـ مـ اـ حـ

00:45:52 **فَلَمَّا أَتَى رَبِيعَ الْأَنْوَافِ**

بالغلو الذي يفضي بك الى الخروج عن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنت صادقا في ان هديه في ان هديه اكمل الهدي

00:46:11

كما اتى هؤلاء النفر الثلاثة من قولهم انه قد غفر له ما تقدم من ذنبه فهو وان قصر في العبادة فقد غفر له. اياك ان يأتيك الشيطان من هذا الارجح - 00:46:32

فانه فانه ما عبد الله فانه ما عبد الله احد في هذه الدنيا كما عبده. النبي صلى الله عليه وسلم فاذا احفظ هذين الاصطلاحين ان اقتصاد
في سنة خب من اختهاد في مخالفته مبدعة ما، موافقته السنة لا بعدها احدها شبه حتى - 00:46:44

فـ ١٠٣ - حـ ٢٧ - مـ ٤٦:٤٤ - مـ ٢٧:٣٥ - مـ ٢٨:٣٦ - مـ ٢٩:٣٧ - مـ ٣٠:٣٨ - مـ ٣١:٣٩

وان زاد عليها في الكيف والمقدار. في الكيف والمقدار قوله رحمة الله وان اي او اعتقاد ان قوله حكم غيره اي حكم غير

الزوج والشجر | حلقة 11 | 00:47:03

قوله احسن اي اكمل وافضل قوله من حكمه اي من حكم النبي صلى الله عليه وسلم هذه القطعة فيها مسائل فيها مسائل
مهمة الى هنا الا فقط وهو الحكم بغير ما نالنا الله في تفصي - 00:47:24

فلا بد من الاطالة فيه المسألة الاولى قاعدة الحكم كونا وشرعنا من خصائص الله تبارك وتعالى فلا حق للملائكة ان تحكم في كون الله - [00:47:54](#)

لا حكما كونيا ولا حكما شرعية ولا حق للانبياء ان يبتدئوا حكما من عند انفسهم لا في الكون ولا في الشرع انما الاحكام انما صدور الاحكام كونا وشرعنا من خصائص الله تبارك وتعالى - [00:48:23](#)

فمن الذي حكم كونا بان الشمس تخرج من من المشرق الله هل يستطيع احد ان يغير حكم الله هذا؟ الجواب لا من حكم كونا انها تغرب في المغرب؟ الله هل ثمة مشارك له في هذه الاحكام الكونية؟ الجواب لا - [00:48:44](#)

فكما انه لا شريك له في احكامه الكونية من يكمل فكذلك ايضا لا شريك له في احكامه الكونية احسنت. ايضا فكذلك لا مشارك له في احكامه الشرعية وكما انه يجب علينا ان نوحده في الحكم الكوني - [00:49:04](#)

فلو اعتقدنا ان ثمة حاكما في كونه معه لکفرنا فكذلك يجب علينا ان نوحده بالحكم الشرعي فلو اعتقدنا ان ثمة مشرعنا مع الله لکفرنا ومن اشرك في الحكم الكوني فان شركه معدود من شرك الربوبية - [00:49:26](#)

لان التصرف الكوني من خصائص الله عز وجل ومن من اشرك في حكم الله الشرعي غيره فقد وقع شركه في توحيد الالوهية فالاحكام الكونية من خصائص ربوبيته والاحكام الشرعية من خصائص الوهبيته - [00:49:50](#)

فمن اشرك في حكمه الكوني معه غيره فقد اشرك في ربوبيته ومن اشرك معه في حكم في حكمه الشرعي غيره فقد اشرك في ربوبيته. وكلا الشركين تقدم الكلام عليهم ولله الحمد - [00:50:15](#)

فان قلت وما الدليل على خصوصية الله بالاحكام الكونية والشرعية؟ فاقولها فاقول لذلك ادلة كثيرة منها قول الله عز وجل ان الحكم الا لله فالحكم اسم جنس دخلت عليه الالف واللام فيدخل في ذلك كل ما يطلق عليه حكم سواء اكان من الاحكام الكونية القدرة - [00:50:32](#)

او كان من الاحكام الكونية الدينية الشرعية الامرية وكذلك قول الله عز وجل وهو الله لا اله الا هو له الحمد في الاولى والاخري وله الحكم وله الحكم واليه ترجعون - [00:50:57](#)

ومن المتقرر في قواعد النحو والبلاغة ان تقديم ما حقه التأثير يفيد الحصر. قوله وله الحكم اي ان الحكم محصور له عز فيه عز وجل فلا حق لحاد ان يصدر شيئا من الاحكام الشرعية مطلقا. ولا ان يحكم بشيء من الدساتير الارضية والقوانين الوضعية البشرية مطلقا - [00:51:14](#)

وكذلك قوله عز وجل كل شيء هالك الا وجده له الحكم واليه ترجعون. قوله عز وجل الا له الحكم وهو اسرع الحاكمين وقال الله عز وجل ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون. وقبل ذلك قبل ذلك في الاية افحكم الجاهلية - [00:51:37](#)

يبغون ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون. وفي الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو الحكم واليه الحكم هذه هي المسألة الاولى بحثنا فيها انواع الحكم - [00:52:04](#)

وانواع الشرك في هذه الاحكام والادلة على وجوب حصر الحكم في حق الله عز وجل المسألة الثانية قاعدة كل ما صدر من احكام النبي صلى الله عليه وسلم فهو حكم صادر من الله - [00:52:21](#)

كل ما صدر من الاحكام من النبي صلى الله عليه وسلم اي الاحكام في دين الله تبارك وتعالى فهي من الاحكام الصادرة من الله عز وجل قال الله تبارك وتعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى - [00:52:46](#)

وقال الله تبارك وتعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال الله تبارك وتعالى وان من يطع الرسول ذكرناها من يطع الرسول فقد اطاع الله اذا جمیع الاحکام الصادرة من بين شفتيه ليست من مخترعاته - [00:53:05](#)

ولا من موروثاته ولا مما يصدر عن نفسه وانما هو حكمك من الله عز وجل اجراء على لسانه فوظيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس هي اصدار الاحکام ابتداء بلا اذن شرعی. وانما في هي ابلاغ ابلاغ احكام - [00:53:29](#)

عز وجل ولذلك الله عز وجل قال له ان عليك الا البلاغ. ولم يقل ان عليك الا تقرير الاحکام ابتداء. ولذلك قال الله عز وجل وانزل الله

عليك الكتاب والحكمة وقد قال المفسرون ان الحكمة - 00:53:48

اذا قرنت بالكتاب في مقام الانزال فيراد بها السنة الحكمة اذا قرنت بالكتاب في مقام الانزال فيراد بها السنة. وقد كانت فقد كان جبريل ينزل بالسنة على النبي صلى الله - 00:54:09

الله عليه وسلم كما ينزل بالقرآن. وفي الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم الاولاني اوتيت القرآن ومثله معه. اذا فليتقرر في قلوبنا ان كل حكم صدر منه فانه من الاحكام - 00:54:25

التي اصدرها الله عز وجل ولذلك يجب علينا طاعته ومتابعته في جميع ما يقوله صلى الله عليه وسلم المسألة الثالثة قاعدة من لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون - 00:54:41

من لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وهذه قاعدة ودليل في نفس الوقت لانها قاعدة تتضمن اية ذكرها الله عز وجل في سورة المائدة قال الله عز وجل ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون - 00:55:11

فقد حكم الله عز وجل على من لم يحكم بما انزل انه كافر ولكن هذا الكفر لا بد فيه من التفصيل والتحليل والتقسيم والتنويع كما نصت على ذلك الاadle واهل العلم رحمهم الله تعالى - 00:55:36

في مسألة الحكم بغير ما انزل الله عندنا رجال عندها حاكم ومحاكم كذا ولا فعندنا حاكم بغير ما انزل الله وعندنا متحاكم بغير ما الى غير ما انزل الله - 00:56:01

فهناك احوال تخص الحاكم بغير ما انزل الله واحوال تخص المحكوم فنبدأ اولا بحالات الحاكم بغير ما انزل الله فان قلت ولماذا تفصل هذا التفصيل؟ فاقول لان قول الله عز وجل في الآية هم - 00:56:24

الكافرون يحتمل في بعض الصور انها كفر اكبر ويحتمل في بعض السور انها كفر اصغر فالحاكم بغير ما انزل الله كافر كما قال الله عز وجل ولا يمكننا ان نصفه بغير ما وصفه الله به - 00:56:51

لكن كفر الحاكم بغير ما انزل الله لا يتم خص كونه كفرا اكبر في جميع الصور بل يكون منه اكبر ويكون منه اصغر وقد تقرر لنا سابقا في قواعد التكفير قاعدة مهمة - 00:57:17

تقول الناقض او نقول كل امر تكفيري يحتمل التفصيل فلا بد فيه من الاستفصال حتى لا نطلق الحكم الكفر به فيسمعها هؤلاء المתחمدون ويطير بها فينزل حكمها على من لم يكفر عند الله عز وجل - 00:57:32

نقول وبالله التوفيق احوال الحاكم بغير ما انزل الله تعالى الحال الاولى واضع هذا القانون من يضع هذا القانون ويكتبه ويقرر هذا الدستور اصلا وانما وضع هذا القانون من باب معارضة شريعة الله عز وجل وحكمه - 00:58:02

فوضع القانون وسن الدساتير المخالفة للشريعة كفر اكبر ولا يشترط في تكفيره في هذه الحالة هل هو مستحل ام لا فالذى وضع للناس هذه القوانين ليحكموا بها فهو كافر سواء احكم بها هو او لم يحكم بها - 00:58:37

فمجرد وضعه لهذه الدساتير والقوانين الارضية البشرية يعتبر خروجا ومرورا عن ملة الاسلام الحال الثانية من من يأخذ هذا القانون ويحكم به الحكم الكامل المطلق اي انه يقرر الحكم به في بلاده - 00:59:07

ولا يرضى بان يحكم بشرعية الله عز وجل في صدر ولا ورد بل لا يحكم في بلاده ومحل نفوذه الا بهذا القانون الكفري في كل المصادر والموارد وزاد على ذلك انه امر بتدریس هذا القانون - 00:59:30

في الكليات ووضع وفتح المحاكم واعطى القضاة بهذا القانون وظائف ورواتب حتى يحكموا بهذا القانون وزاد على ذلك انه حارب في بلاده من يدعوه الى تطبيق الشريعة وملأ بهم السجون - 00:59:51

فالحاكم بغير ما انزل الله بهذه الصورة لا جرم انه كافر الكفر الاكبر المخرج عن ملة الاسلام بالكلية ولا ينظر هل هو مستحل او ليس بمستحل في اصح قول اهل العلم رحمهم الله تعالى - 01:00:16

اذا الكفر في هاتين الصورتين هو الكفر الاكبر ثم ننتقل بعدها الى الحال الثالثة وهو الجاحد باحقيقة الحكم بما انزل الله عز وجل الجاحد باحقيقة الحكم بما انزل الله تبارك وتعالى - 01:00:36

اعني ان يجحد اي ينكر الحكم بغير ما انزل الله احقية حكم الله عز وجل فمن انكر احقية الحكم بما انزل الله وجعل وجعل الحكم بالدستور احق وبالديمقراطية احق من الحكم بما انزل الله فلا جرم ان كفر هذا الحكم - [01:01:04](#)

هو الكفر الاكبر لانه جاحد ومكذب للنصوص الكثيرة. الدالة على وجوب الحكم بما انزل الله وانه احسن الاحكام حقها تطبيقا في واقع الناس الحمد لله انه ما جعلنا حكام ولا ملوك - [01:01:30](#)

تراها نعمة عظيمة في هذا الزمن الحمد لله وصيتي لكم انكم ما تحرصون على الرئاسة في شيء ابدا الحالة الرابعة من يحكم بغير ما انزل الله مفضلا احكام الطواغيت على حكم الله عز وجل - [01:01:56](#)

من يحكم بغير ما انزل الله عز وجل مفضلا حكم الطواغيت على حكم الله تبارك وتعالى سواء اكان هذا التفضيل هو التفضيل المطلق او مطلق التفضيل حتى ولو فضل حكم الطواغيت في جزئية - [01:02:22](#)

على حكم الله عز وجل فمن اعتقاد ان حكم غير الله عز وجل افضل من حكم الله ولو في مسألة واحدة. فإنه كافر الكفر الاكبر المخرج له عن ملة الاسلام بالكلية - [01:02:43](#)

واضحه الحالات ها الحالة الخامسة من يعتقد جواز الحكم بغير ما انزل الله وان الحكم بما انزل الله ليس بواجب وانه يجوز له ان يحكم باحكام اخرى - [01:03:04](#)

غير حكم الله عز وجل فمن اعتقاد مجرد جواز الحكم بغير ما انزل الله فإنه كافر الكفر الاكبر المخرج عن ملة الاسلام بالكلية وذلك لمخالفته لهذه النصوص فكفر هؤلاء المذكورين سابقا كله من قبيل الكفر الاكبر - [01:03:37](#)

الحالة كم رقمها عندكم؟ الحالة السادسة من ترك الحكم بما انزل الله ايذاء واستكبارا وامتناعا عن الحكم به فهو ايضا كافر للكفر الاكبر وهو كفر الاباء والاستكبار والعناد حتى وان قال ان حكم الله احسن لكنه يقول لن احكم بما انزل الله ولن اطيعكم ولن امكتم من الحكم بما انزل الله - [01:04:09](#)

ويأبى ويتكبر ويعدن ويمتنع عن الحكم بما انزل الله مع علمه بوجوبه وهو في هذه الحالة كافر الكفر الاكبر المخرج عن الملة بالكلية بقينا في مسألة واحدة وهي التي يكون فيها الكفر كفرا - [01:04:46](#)

اصغر لقد ذكرت لكم قبل قليل صور الكفر الاكبر بالحكم بغير ما انزل الله ويدخل في ذلك قبل بيان الصورة الاخيرة يدخل في ذلك من اعتقاد ان نظام الاسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين - [01:05:07](#)

فمن اعتقاد ان الاسلام لا يصلح تطبيقه في هذا القرن فقد كفر كما قاله الهاك محمود محمد طه قال كلمته الخبيثة ان شريعة طبقها المعصوم في القرن السابع لا تصلح للقرن العشرين - [01:05:32](#)

ويدخل في ذلك ايضا اي في الكفر الاكبر من اعتقاد ان الاسلام سبب في تخلف المسلمين مثلما يتفوّه به غلاة العلمانيين والليبراليين فانهم ينسبون تخلف المسلمين الى الى تدينهم بدين الله تبارك وتعالى - [01:05:58](#)

فهؤلاء يعتقدون ان هدي الغرب اكمل من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وان حكم الغرب ونظام الغرب اكمل من حكمه صلى الله عليه وسلم ويدخل في ذلك ايضا - [01:06:24](#)

من يرى ان في الاسلام حدودا قاسية وعقوبات وحشية لا ينبغي تطبيقها في واقع الناس ولا بد من استبدالها بغيرها من العقوبات المناسبة مع هذا القرن ولذلك تجدون من يدعوا الى تعطيل حد الزنا - [01:06:39](#)

وحـد الردة وـحد السـرقة فـمن اـعـتقـدـ ذـلـكـ فـانـهـ خـالـعـ الرـفـقـةـ الـاسـلامـ مـنـ عـنـقـهـ بـالـكـلـيـةـ لـانـ هـذـاـ هـوـ حـكـمـ اللـهـ وـهـدـيـهـ وـهـدـيـهـ شـرـيعـتـهـ وـيـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ اـيـضاـ مـنـ يـنـادـيـ اـلـىـ حـرـيـةـ الـادـيـانـ - [01:07:02](#)

لـانـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ مـنـ اـحـكـامـهـ الشـرـعـيـةـ اـنـ لـاـ يـقـبـلـ اـلـاـ دـيـنـ اـلـاسـلـامـ فـمـنـ اـرـادـ اـنـ يـغـيـرـ حـكـمـ اللـهـ هـذـاـ بـدـعـوـيـ حـرـيـةـ الـادـيـانـ فـهـوـ كـافـرـ الـكـفـرـ الـاـكـبـرـ خـارـجـ عـنـ مـلـةـ اـلـاسـلـامـ بـالـكـلـيـةـ - [01:07:34](#)

فـكـلـ هـذـهـ الصـورـ تـدـخـلـ فـيـ حـدـودـ الـكـفـرـ الـاـكـبـرـ وـالـعـيـادـ بـالـلـهـ وـمـاـ اـكـثـرـ وـقـوـعـهـ فـيـ هـذـاـ زـمـانـ؟ـ وـاماـ الـحـالـةـ الـاـخـيـرـةـ وـهـيـ الـحـالـةـ السـابـعـةـ مـنـ الـحـكـمـ مـنـ اـحـوالـ الـحـاـكـمـ بـغـيـرـ مـاـ انـزـلـ اللـهـ - [01:07:55](#)

فهو الذي يحكم بغير ما انزل الله في مسألة او مسائلتين او اقل او اكتر بحيث لا يبلغ وصف الديمومة والاستمرار والكثرة وهو مقر بوجوب الحكم بما انزل الله. عالم بخطئه. ولكن يحمله على ذلك محبة مال او محبة منصب او رشوة - [01:08:11](#)

فهو عالم بمعصيته ولكن يدفعه له رشوة او غرض او عصبية او حمية جاهلية او شهوة فهذا كافر الكفر الاصغر لا يصل فعله هذا به الى الى الكفر الاكبر فهو باق في دائرة الكفر الاصغر - [01:08:36](#)

فيعتبر من اصحاب الكبائر ومن كفره في هذه الحالة بهذه القيود والظوابط فكان عنده نزعة من نزعات التكفيريين الخوارج فاذا لا يسلم الحاكم بغير ما انزل الله من الكفر الاكبر الا في هذه الحالة الوحيدة فقط - [01:09:05](#)

واظعها واضح هذا؟ فمن يعيده لي الحالات؟ ها واطع القانون اولا كافر الكفر الاكبر. ماشي نعم هذا كافر ايضا نعم هذا داخل فيه من يحكم به ها - [01:09:31](#)

اذا اعتقاد عدم احقيـة الحـكم بما انـزل اللهـ او اعتقاد ان حـكمـ غيرـ اللهـ افضلـ واكـملـ واحـسنـ منـ حـكمـ اللهـ عـزـ وجـلـ وايـضاـ نـعـمـ منـ يـعـتـقـدـ جـواـزـ الحـكمـ بـغـيـرـ ماـ انـزلـ اللهـ فـلاـ جـرمـ اـنـهـ كـافـرـ واـيـضاـ - [01:10:02](#)

منـ يـتـرـكـ الحـكمـ بماـ انـزلـ اللهـ اـبـاءـ وـعـنـادـ وـاسـتـكـبـارـ وـامـتنـاعـ فـهـذـاـ كـافـرـ اـذـ مـنـ الذـيـ لـاـ يـكـفـرـ الـكـفـرـ الـاـكـبـرـ نـعـمـ مـيـنـ عـامـ ياـ كـالـقـاضـيـ مـثـلـاـ يـعـرـفـ حـكـمـ اللهـ عـزـ وجـلـ وـلـكـنـ لـانـ اـحـدـ الـخـصـومـ قـرـيبـاـ لهـ - [01:10:20](#)

فهوـ يـبـدـلـ حـكـمـ اللهـ معـ عـلـمـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ فـقـطـ. معـ عـلـمـهـ بـاـنـهـ عـاصـ وـانـ حـكـمـ اللهـ كـانـ اـكـمـلـ وـاـفـضـلـ وـانـ حـكـمـهـ بـغـيـرـ ماـ انـزلـ اللهـ مـحـرـمـ. لكنـ حـمـلـهـ عـلـىـ ذـكـرـ غـرـضـ دـنـيـوـيـ فـتـلـكـ الصـورـةـ هـيـ التـيـ لـاـ يـكـفـرـ بـهـ صـاحـبـهاـ الـكـفـرـ الـاـكـبـرـ لـكـنـهـ - [01:10:42](#)

يـكـفـرـ بـهـ الـكـفـرـ الـاـصـفـرـ طـيـبـ مـسـأـلـةـ فـانـ قـلـتـ عـرـفـنـاـ اـحـوـالـ الـحـاـكـمـ بـغـيـرـ ماـ انـزلـ اللهـ فـمـاـ اـحـوـالـ الـمـتـحـاـكـمـينـ بـغـيـرـ ماـ عـلـىـ غـيـرـ ماـ انـزلـ اللهـ - [01:11:00](#)

فـنـقـولـ هـؤـلـاءـ لـهـمـ حـالـتـانـ لـهـمـ حـالـتـانـ الـاـوـلـىـ اـنـ يـرـيدـوـنـ التـحـاـكـمـ اـرـادـةـ قـلـبـيـةـ فـهـمـ لـاـ يـرـيدـوـنـ حـكـمـ اللهـ عـزـ وجـلـ وـانـماـ لـاـ يـرـيدـوـنـ اـنـ يـحـكـمـ بـيـنـهـمـ الـاـبـاطـنـيـةـ - [01:11:37](#)

وـلـذـكـ تـجـدـ اـنـ الـمـاـحـاـكـمـ الـشـرـعـيـةـ قـدـ تـكـوـنـ مـوـجـوـدـةـ فـيـ بـلـادـهـمـ لـكـنـهـ لـاـ يـتـرـافـعـوـنـ اـلـاـ عـنـ الـمـاـحـاـكـمـ الـقـانـوـنـيـةـ وـالـقـضـاءـ الـقـانـوـنـيـنـ فـهـمـ مـرـيـدـوـنـ اـرـادـةـ بـاطـنـيـةـ اـنـ يـتـحـاـكـمـوـاـ اـلـىـ الطـاغـوـتـ - [01:12:01](#)

فـمـنـ تـحـاـكـمـ اـلـىـ غـيـرـ ماـ انـزلـ اللهـ عـنـ اـرـادـةـ قـلـبـيـةـ وـاـخـتـيـارـ وـرـغـبـةـ وـرـضـاـ فـلـاـ جـرمـ اـنـهـ كـافـرـ الـكـفـرـ الـاـكـبـرـ المـخـرـجـ عـنـ الـمـلـةـ بـالـكـلـيـةـ. كـمـاـ قـالـ اللهـ عـزـ وجـلـ مـتـرـ اـلـىـ الـذـيـنـ يـزـعـمـونـ اـنـهـ - [01:12:20](#)

اـمـنـواـ بـمـاـ انـزلـ اليـكـ وـمـاـ انـزلـ مـنـ قـبـلـكـ يـرـيدـوـنـ اـنـ يـتـحـاـكـمـوـاـ اـلـىـ الطـاغـوـتـ. وـقـدـ اـمـرـواـ اـنـ يـكـفـرـوـاـ بـهـ وـيـرـيدـ الشـيـطـانـ اـنـ يـضـلـهـمـ ضـلـالـاـ بـعـيـداـ فـتـأـمـلـ مـعـيـ قولـ اللهـ عـزـ وجـلـ يـرـيـ دونـ - [01:12:38](#)

فـلـمـ يـكـفـرـهـ بـمـجـرـدـ تـحـاـكـمـهـ اـلـىـ الطـاغـوـتـ. وـانـماـ كـفـرـهـ بـهـذـهـ الـاـرـادـةـ فـمـنـ تـحـاـكـمـ اـلـىـ الطـاغـوـتـ لـاـ مـرـيـدـاـ هـذـاـ التـحـاـكـمـ وـمـفـضـلـاـ لـهـ عـلـىـ حـكـمـ اللهـ عـزـ وجـلـ فـانـ هـذـاـ يـعـتـرـفـ كـافـراـ - [01:12:56](#)

وـقـدـ حـصـلتـ قـضـيـةـ مـنـازـعـةـ وـخـصـومـةـ بـيـنـ اـنـصـارـ وـرـجـلـ مـنـ الـمـنـافـقـينـ فـقـالـ الـاـنـصـارـيـ نـحـتـكـمـ اـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـالـ ذـلـكـ الـمـنـافـقـ لـاـ بـلـ نـحـتـكـمـ اـلـىـ كـعـبـ اـبـنـ الـاـشـرـفـ فـاـنـزـلـ اللهـ عـزـ وجـلـ يـرـيدـوـنـ اـنـ يـتـحـاـكـمـوـاـ اـلـىـ الطـاغـوـتـ - [01:13:14](#)

وـاضـحـةـ هـالـحـالـةـ اـمـاـ الـحـالـةـ الثـانـيـةـ كـانـيـ بـكـمـ تـعـرـفـونـهاـ وـهـيـ مـنـ يـتـحـاـكـمـ اـلـىـ الطـاغـوـتـ لـاـ عـنـ اـرـادـةـ قـلـبـيـةـ وـلـاـ عـنـ رـضـاـ بـاطـنـيـةـ وـانـماـ يـحـمـلـهـ عـلـىـ ذـكـرـ ضـرـورـةـ اـسـتـخـرـاجـ حـقـهـ وـلـاـ يـجـدـ - [01:13:38](#)

طـرـيـقـةـ لـاـ بـالـتـرـافـعـ اـلـىـ هـذـهـ الـمـاـحـاـكـمـ الـوـضـعـيـةـ فـهـوـ يـبـغـضـهـ بـاطـنـاـ وـيـأـبـىـ حـكـمـهـ بـاطـنـاـ وـلـكـنـهـ يـعـلـمـ اـنـهـ لـوـ لـمـ يـتـرـافـعـ اـلـىـ هـؤـلـاءـ الـقـضـاءـ وـالـمـاـحـاـكـمـ لـضـاعـ حـقـهـ وـلـمـ اـسـتـطـعـ اـنـ يـسـتـخـرـجـهـ مـنـ غـاصـبـ - [01:13:59](#)

اوـ ظـالـمـهـ فـهـوـ يـتـرـافـعـ اـلـىـ تـرـافـعـ اـكـرـاهـ لـاـ تـرـافـعـ اـرـادـةـ وـاـخـتـيـارـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـجـوزـ لـاـ بـأـسـ بـذـلـكـ لـانـنـاـ لـوـ قـلـنـاـ لـمـ فـيـ هـذـهـ الـدـوـلـةـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ وـلـاـ يـوـجـدـ فـيـ بـلـادـهـمـ اـيـ مـحـكـمـةـ شـرـعـيـةـ - [01:14:21](#)

لـوـ قـلـنـاـ لـهـمـ لـاـ يـجـوزـ لـكـمـ مـطـلـقاـ اـنـ تـتـرـافـعـوـاـ فـيـ قـضـيـاـكـمـ وـخـصـومـاتـكـمـ وـنـزـاعـاتـكـمـ وـخـصـائـصـكـمـ الـوـظـيفـيـةـ اوـ الشـخـصـيـةـ اـلـىـ هـذـهـ الـمـاـحـاـكـمـ

لحكمنا عليهم بماذا؟ بضياع الحق. ولحكمنا عليهم بالهلاك والمشقة تجلب التيسير - [01:14:45](#)

والامر اذا ظاق اتسع والله عز وجل يربد بنا التخفيف والتيسير لا الاتقال والتعسir ولا يكلف الله نفسها الا وسعها فلو لم نجز لهم في حال الاكراه والاضطرار ان يترافعوا في استخراج حقوقهم وتسيير امورهم الدينوية - [01:15:11](#)

لهذه المحاكم لكتبنا عليهم لكتبنا الشقاء ففي هذه الحالة لا يعتبر المترافق لمثل هذه المحاكم كافرا لان ترافعه ترافع اكراه وترافع الاضطرار لا ترافع اراده واختيار والمتقرر عند العلماء قاعدة طيبة يقول يقال في حالات الضيق والاضطرار - [01:15:34](#)
ما لا يقال في حال في حالات السعة والاختيار وهذا واضح ان شاء الله عز وجل مسألة او نقف عند هذا اذا كان عند احد منكم سؤال قبل ان - [01:16:05](#)

تقييم الصلاة فطيب نكمل بعد الاذان ان شاء الله بعد الصلاة ان شاء الله نعم من الجواب لا بأس بذلك اذا كان حكمه يتضمن تخفيف الشر فان المتقرر عند العلماء انه اذا تعارض مفسدة - [01:16:22](#)

رعي اشدهما بارتكاب اخفهما والشريعة جاءت بتحصيل اعلى الصالحين ولو بتفويت ادنיהם والمترقرر شرعا ان الدين مبني على تقرير المصالح وماذا وتكميلها فاذا لم نستطع تحصيل المصالح كلها فلا اقل من ان نحصل - [01:17:02](#)

اكثرها واذا لم نستطع ان ندفع المفاسد كلها فلا اقل من ان ندفع اكثراها فاذا كان بقاء هذا الانسان في سدة الحكم يتضمن تخفيف اشر الشرين الى اخفهما ويتضمن تقريرا اعلى الصالحين حتى وان فات ادنיהם فبقاوه في هذه الحالة نعمة على من تحت يديه من المسلمين - [01:17:24](#)

لا ينبغي لنا ان تكون المسألة عندنا مسألة مفاصلة يا تطبق الشريعة اليوم ولا نطبق عليك جميع الاحكام فهذا لا ينبغي ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزم النجاشي بعد اسلامه ان يطبق حكم الاسلام في بلاده - [01:17:53](#)

لانها بلاد كافرة لكنه رجح مصلحة بقائه في سدة الحكم لان عنده ضعفا يرعاهم وعنده محاويج ولاجئين من الدولة الاسلامية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولو تولى غير النجاشي لطردهم - [01:18:13](#)

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقره في حكمه هذا ولا يأمره ولا نعلم انه امره لا بمكانته ولا بمراسلة انه امره بتطبيق حكم الاسلام في بلاده والا يتمنحى لماذا؟ لان الدين جاء بتحصيل اعلى الصالحين ولو فات ادنיהם وبدفع اعلى الفسادين ولو - [01:18:34](#)

ولو ارتكبا خفهما بل ان ابا العباس ابن تيمية في الفتاوي سأله وزير عند بعض الملوك الفجرة اخبره انه على المال وزير مالية وانه يخاف الله عز وجل في توزيع هذا المال وحفظ بيت المال - [01:18:57](#)

ولكنه يضطر الى فعل ما لا يليق اذا كان لانه تحت نظام هذا الحاكم فيسأل ابا العباس ايخرج من تحت نظامه او لا؟ فافتاه بفتية طويلة مبنية على انك تبقى ما دمت - [01:19:16](#)

حافظا لاموال المسلمين فبقاوكم فيه مصلحة حتى وان عرض هذه المصلحة شيء من المفاسد الشخصية التي تخصك انت فالمفاسد لا تدعوك انت ضررها خاص لكن ابتعادك عن هذا المنصب ومجيء رجال لا يخاف الله عز وجل فيه - [01:19:31](#)

هذا مفسدته ستكون عامة فلو نظر الى مثل هذه المسائل بهذا المنظار المبني على العدل. وعلى التأصيل وعلى معرفة المصالح والمفاسد. لما اختلفنا ان فلانا الحاكم حتى وان لم يحكم بالشرع في اوائل حكمه - [01:19:50](#)

انه على الحق ما دام الان ساد تهدم محل لا يسدء غيره والامثلة كثيرة نعم ايش وش المخالفه اللي وقعوا فيها كبيرة ولا من دقائق العقاد كثيرة ما يحتاج وصول القرآن لهم - [01:20:10](#)

لانها من المعلوم من الدين بالضرورة ما دامت من المعلوم من الدين بالضرورة فان الحجة قد قامت عليهم ولا جرب نعم اضرب مثالا الى هذا هذا كافر هذا رجل كافر ولا نعلم انه اسلم - [01:20:44](#)

فهذا رجل كافر فمن خالف فيه فقد خالف في المقطوع بكفره انما نؤكد على ان ادخال الفرد تحت الاصل العام ادخال اجتهادي فيمن ليس كفره اصلا كما ذكرت وانما في اهل القبلة فقط - [01:21:13](#)

لكن والله يجيئني واحد يقول الدليل حكم على اليهود بانهم كفار لكن نتنيا هو انا اشك في كفر نتنيا هو قل لا انت كافر معه لماذا ليه يا

جماعه لان هؤلاء يدخلون تحت دائرة قاعدهم دخولاً يقينياً قطعياً - [01:21:34](#)

فهمتم ولا لا واما من اراد اخراج رجل من معه الاسلام بادخاله تحت قاعده تكفيرية عامة فهنا يجب علينا ان نثبت. لماذا؟ لانه مسلم
ولا يجوز ان نخرجه عن دائرة الاسلام الا بيقين. لكن ذاك الثاني - [01:21:56](#)

نحتاط فيه هو كافر اصلاً هو يعترف بأنه نصرياني وييهودي وكافر تحتاط فيه. لا يجوز اخراج الكافر عن كفره الا بيقين لا انما فهذا الاحتياط نقرره في من معه اصل الاسلام لا في من؟ كفره كفراً اصلياً. الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:22:14](#)